

خلاصة الايجاز في المتعة

[52] من الاربع؟ لانها لا تطلق ولا ترث " (1). وعن حماد بن عثمان (2)، قال: سئل أبو عبد الله الصادق - عليه السلام - عن المتعة هي من الاربعة؟ قال: " لا، ولا من السبعين " (3). وعن أبي بصير أنه ذكر للصادق - عليه السلام - المتعة وهل هي من الاربع؟ فقال: " تزوج منهن ألفا " (4). وعن عمر بن أذينة قال: قلت لابي عبد الله - عليه السلام - : كم تحل من المتعة؟ فقال لي: " هن بمنزلة الاماء " (5).

1 - بحار الانوار 100 أو 103 / 309، مستدرك الوسائل 14 / 454 و 470 و 473، نقلا عن رسالة المتعة للمفيد، ونوادر أحمد بن محمد بن عيسى ص 89 ح 206، الكافي 5 / 451، التهذيب 7 / 259 ح 1121، الاستبصار 3 / 147 ح 539، الوسائل 21 / 18 ح 26409. 2 - في البحار " عن حماد بن عيسى ". 3 - بحار الانوار 100 أو 103 / 309، مستدرك الوسائل 14 / 454 نقلا عن رسالة المتعة للمفيد، الكافي 5 / 451، الفقيه 3 / 294 ح 1395، التهذيب 7 / 258 ح 1119، الاستبصار 3 / 147 ح 537، الوسائل 21 / 19 ح 26412. 4 - بحار الانوار 100 أو 103 / 309، مستدرك الوسائل 14 / 454 نقلا عن رسالة المتعة للمفيد. 5 - بحار الانوار 100 أو 103 / 309 نقلا عن رسالة المتعة للمفيد، الكافي 5 / 451، الوسائل 21 / 19 ح 26411، وفي البحار سقط واختلط مع روايات الاتية وهو هكذا: " عن عمر بن اذينة قال: قلت لابي عبد الله - عليه السلام -، والبنظي عن أبي الحسن - عليه السلام، أنها من الاربع " وهو كما ترى، لان في رواية عمر بن اذينة يقول: " هن بمنزلة الاماء " وفي رواية عمار: " أنها من الاربع ".